



136794 - حكم حجز الفنادق عن طريق موقع في الإنترنيت

السؤال

مع تقدم التكنولوجيا في العالم ، وجدت موقع في الإنترنيت تقوم بحجز الفنادق وتأجير السيارات بطريقه حديثه وهي كما يلي:
1/ اختيار المدينة المراد حجز الفندق فيها وتاريخ الوصول . 2/ تحديد المنطقة أو الحي . 3/ اختيار درجة الفندق - 3 نجمات
نجمات . 4/ وضع السعر الذي يناسبك - مثلاً \$60 5 . (Name Your Price) وضع كافة معلوماتك بما فيها رقم بطاقة
الائتمان أو بطاقة الصراف . 6/ في ثواني تقاد لا تتجاوز الدقيقة ، يقوم الموقع باتفاقية مع الفنادق الذي يشمل مدى البحث
إذا تمت الموافقة من قبل إداتها فإن الحجز يصبح فعالا.. وإذا لم تتم الموافقة لي الحق بزيادة سعر عرضي- على سبيل
المثال \$80 ثم يقوم الموقع مرة أخرى باتفاقية الفندق.. علما بأن السعر الذي أضعه أقل بكثير من السعر المعروض في
موقع الفندق نفسه... ولكن الفندق في الأساس يحدد عدد معين من الغرف لمثل هذه المواقع وتكون غالبيه نوافذ تلك الغرف
تطل على موقع غير جذابة بالإضافة إلى بعدها عن المصاعد . فيوافق على السعر المعروض له . فيتم اتفاق جميع الأطراف
على السعر المراد .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يشترط لصحة إجارة العين كالدار والغرفة الفندقيه والسياره أن تكون معلومة إما بالرؤيه ، وإما بالوصف المزيل للجهالة ،
ومع التقدم الذي أشرت إليه يمكن اشتراط رؤيه صورة حقيقية للغرفة أو السياره أو معرفة نوع السياره وموديلها .

ولا حرج فيما ذكرت من التعامل مع موقع يتولى حجز ما تريده من غرفة أو سياره مقابل عمولة يأخذها منك أو من المؤجر ،
ولا فرق بين التعامل مع هذه المواقع والتعامل مع مكاتب الحجز .

ولا حرج أيضا في كون الانتفاع بالعين لا يقع عند العقد مباشرة بل يتأخر عنه مدة .

وقد قرر الفقهاء أنه يجوز استئجار العين مدة لا تلي العقد ، كان يتفقا في اليوم الأول من الشهر على استئجار الغرفة من اليوم
العاشر إلى الخامس عشر مثلا .

قال في "كتاب القناع" (4/6) : "لا يشترط أن تلي مدة الإجارة العقد ، فلو أجره سنة خمس في سنة أربع صح العقد لأنها مدة
يجوز العقد عليها مع غيرها ، فجاز العقد عليها مفردة كالتي تلي العقد سواء كانت العين المؤجرة مشغولة وقت العقد بإجارة
أو رهن ، أو غيرهما إذا أمكن التسليم عند وجوبه ، أو لم تكن مشغولة لأنه إنما يشترط القدرة على التسليم عند وجوبه" انتهى .

☒

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .